

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 880- شرح / عامر بهجت) زكاة الحبوب والثمار)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله. الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد. حياكم الله وبياكم في هذا

الدرس وهو الدرس الثامن والثمانون من شرح النظم الجري في الفقه - 00:00:00

نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن زكاة الحبوب والثمار. قال الناظم وفقه الله زكاة الحبوب والثمار. قال الناظم في زكاة الحبوب والثمار في كل ما يكال ثم يدخر زكاة عشر من نصاب المعتبر او نصفه ان كان للنصاب مؤونة في السقي كالدولاب بشرط ملكه لدى الوجوب

لا بعد كاللطاط للحبوب - 00:00:10

نبدأ اولاً بمسألة زكاة الحبوب والثمار نتكلم عن شروط وجوب الزكاة في حبوب الثمار. هل الزكاة تجب في كل الحبوب وكل الثمار بالنسبة للحبوب نعم لكن بالنسبة للثمار طبعاً حتى الحبوب يعني مو كل انسان عنده حبوب يعني تجد فيه الزكاة يعني لو ذهبت انت

الى - 00:00:30

السوق واشتريت كمية كبيرة من الدقيق لاجل ان عندك وليمة او لاجل ان تتصدق بها على الفقراء وتملكتها هل تجب الزكاة في ذلك نقول لا تجب عليه كالزكاة لبش؟ لانه لم تتحقق الشروط التي يأتي ذكرها. الشرط الاول ايها الاخوة الكرام ان تكون مما يكال ويدخر.

قال في كل ما يكال - 00:00:50

ثم يدخر والكيل والادخار منطبق على الحبوب لكنه لا ينطبق على جميع الثمار. بعض الثمار مكيلة وبعضها ليست مكيلة. يعني مثلاً البطيخ هل هو مكيل؟ لا ليس مكيلاً البطيخ يباع بالحنة. المكيل هو ما يتداول ويبيع بكيله. ما هو الكيل؟ الكيل هو وحدة -

00:01:10

مقياس الحجم يعني مثل الوعاء الذي يوضع فيه التمر فيقال هذا هذا الوعاء يعتبر ايش؟ صاعاً من التمر هذا كيل بخلاف الوزن الوزن هو الثقل. تضعه في الميزان. يعني اذا فرضنا ان البيع الذي يبيع الحبوب والثمار عنده ميزان وعنده وعاء - 00:01:30

فاذا جئت تشتري شيء من البضائع يقول هذه نضعها على الميزان ونشوف كم كيلو. جئت تشتري شيء آخر يقول له هذه نحطها في الوعاء. فملئ هذا الوعاء او ملء هذا الكرتون مثلاً حتى لو كان ملؤه كيلوين ولا ثلاثة كيلو ما يفرق لكن ملء هذا الوعاء آآ مثلاً بمئة ريال

هذا كيل - 00:01:51

هذا الفرق بين الكيل والوزن. اللتر مثلاً اللتر هل هو وزن ولا كيف؟ اللتر كيل وليس وزناً. بخلاف الكيلو جرام فانه من اذا الشرط الاول في وجوب الزكاة في الحبوب والثمار ان تكون فيما يكال ويدخر. يكال عرفنا ما معنى يكال. يعني يحسب بالكيل وهو بالصاع والمد -

00:02:11

واللتر كذلك كيف؟ لكن ما معنى يدخر؟ يدخر يعني انه شيء يبقى ولا يحتاج الى حفظه مثلاً في الفريزر والثلاجات نأخذ على هذا

مثالاً اه تعرفون على سبيل المثال الزبيب - 00:02:31

الزبيب من الثمار التي تدخر ولا لازم تحط الزبيب في الفريزر وفي الثلاجة؟ الزبيب يدخر اذا تجب فيه الزكاة. طيب ما رأيكم في

المنقا هل هي مدخرة؟ لا لا تدخر. الطماطم - 00:02:49

وش رأيكم في الطماطم؟ هل هي مدخرة؟ لا ليست مدخرة. تفسد على طول حتى يعني ما يمكن تبقى. لكن ما رأيكم في التمر؟ انت

تشتري التمر ويبقى معك خمسة اشهر سنة كاملة ولا يفسد. اذا التمر مدخر - 00:03:05

البر اللي هو القمح مدخر الزبيب مدخر وهكذا اذا ما كان مما يكال ويدخر تجب فيه الزكاة. ما لا يكال ولا يدخر ما لا يكال مثل قلنا البطيخ مثلا لا يكاد - 00:03:20

ما لا يدخر قلنا مثلا التفاح لا يدخر لانه يفسد ما يمكن تشتري التفاح من اليوم وتخليه للسنة القادمة او الى عشرة شهور لا التفاح لا يدخر وهكذا التفاح لا زكاة فيه - 00:03:36

بخلاف التمر فيه الزكاة الزبيب فيه الزكاة وهكذا. الشرط الثاني ان يبلغ النصاب وما هو النصاب النصاب ايها الاخوة الكرام هو ثلاث مئة صاع النصاب ثلاث مئة صاع الخمسة اوسط - 00:03:51

النصاب خمسة اوسق هذه خمسة اوسق تساوي ثلاثمئة صاع لانه جاء في الحديث ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة. والوسق ستون صاعا فاذا حسبت خمسة ضرب ستين يطالع ثلاث مئة صاع. اذا هذا ما يتعلق بالشرط الثاني ان يبلغ النصاب. فلو كان عندك مزرعة

فيها نخل واستخرجت من هذا النخل تمرا - 00:04:12

قوي مئتين صاع فقط وليس عندك غيره هل تجب الزكاة عليك؟ لا تجب لو استخرجت منها تمرا يساوي ثلاث مئة صاع فتجب الزكاة عليك. واضح لحظة طيب نحن لا نحسب الان بالصاع نحسب بالكيلو جرام. نقول المعتبر في ذلك هو الصاع. والصاع كم يساوي

بالكيلو جرام؟ الحقيقة انه لا يمكن التحويل من الصاع الى - 00:04:32

كيلو جرام بشكل مضطرب لكن تقريبا بعضهم قال ثلاثة كيلو لكن حقيقة ثلاثة كيلو اكثر اكثر من الصاع ولكن بعضهم يقول ثلاثة كيلو الحقيقة انه يختلف باختلاف الصنف. فالتمر في الصاع يختلف عن البر في الصاع. بل حتى التمر انواع فيه نوع ثقيل. يعني انت -

00:04:54

الان امامك وعاء كرتون خرينا نفترض ان قدامك كرتون. ملأت هذا الكرتون بالقمح وضعته في الميزان. هل الوزن سيكون مساوي وزن التمر لو وضعته في هذا الكرتون لا يختلف. واضح ولا لا؟ فالمعتبر في ذلك هو الثلاث مئة صاع وهو الكيل. وهذه تساوي - 00:05:14

لا تحديدا الصاع تقريبا يساوي اثنين وشيء. يعني اثنين فاصلة اه خمسين جرام. عند بعضهم يزيد على ذلك والمسألة فيها

خلاف لكن سبب الخلاف او احد اسباب الخلاف ان الاشياء لا تضطرد يعني ما هو كل شيء في الصاع يساوي ثقة - 00:05:36

ووزنه الشيء الاخر هذا يختلف باختلاف الصنف. واضح؟ طيب الشرط الثالث من شروط وجوب الزكاة في الحبوب والثمار ان تملكه

لدى وجوب الزكاة. ما هو وقت وجوب الزكاة وقت وجوب الزكاة - 00:05:56

هو بدو الصلاح هو بدو الصلاح في الثمر فاذا بدأ الصلاح في الثمر وجبت وجبة ايش؟ جماعة الخير وجبة الزكاة نعم اذا اشتد اذا بدا

الصلاح في الثمر واشتد الحب فهذا وقت وجوب الزكاة. فلو فرضنا ايها الاخوة الكرام لو فرضنا ايها الاخوة الكرام - 00:06:08

ان الانسان بعدما بدأ صلاح الثمر اشتراه بعد بعد ودو صلاحه اشتراه فهل الزكاة تجب على البائع ولا على المشتري؟ نقول تجب على

البائع لانه آآ كان مالكا لها وقت الوجوب. واما المشتري فملكها - 00:06:40

قال فملكه لها حصل بعد ايش ملكه لا حصل بعد الوجوب فوقت الوجوب لم تكن مملوكة له. واضح ولا لا؟ هذا ما يتعلق بمسألة الشرط

الثالث طيب ننتقل بعد ذلك الى الواجب - 00:06:59

اذا تحققت الشروط هذي كان عندي ثلاث مئة صان وكان مما يكال ومما يدخر كنت مالكا له وقت بدو الصلاح او اشتداد الحفظ فما

هو الواجب علي؟ هل اخرج العشر ولا نصف العشر يقول ان كان هذا الزرع او كان هذا هذه الحبوب هذه الثمار تسقى بغير مؤونة

يعني انت عندك مزرعة وتخليها - 00:07:15

تسقى بماء المطر او بالمياه الجوفية ما تتعنى ولا تتكلف في ايصال الماء لها لسقيها فحينئذ يجب عليك العشر كاملا يجب عليك

عشرة بالمئة العشر كاملا مما يخرج منها. واما اذا كنت انت الذي تتكلف في ايصال الماء اليها تسقيها بمؤونة وبكلفة فانه يجب عليك

اخراج نصف العشر ولا يجب - 00:07:38

وعليك اكثر من ذلك يجب عليك ايش؟ نصف العشر فقط. هذا ما يتعلق بهذه المسائل. خرينا نقرأ الابيات ونربطها بما ذكرناه. يقول في

كل ما يدكال ثم ادخر هذا هو ايش؟ الشرط الاول الذي قلنا انه - 00:08:00

اه الشرط الاول من اه شروط وجوب الزكاة اللي هو ان يكون مما يكال ويدخر في كل ما يكال ثم يدخر زكاة عشرها ان سقي بلا مونة زكاة عشر من نصاب معتبر او نصفه ان كان للنصاب مؤونة في السقي كالدولاب. اذا نصف العشر او نصف العشر - 00:08:15

ان كان او نصفه ان كان للنصاب مؤونة. تمام؟ وعلم من ذلك انه لو لم يكن له مؤونة فزكاته هي العشر اذا لم يكن له مؤونة او نصفه ان كان للنصاب مؤونة في السقي كالدولاب. الدولاب هو الدولاب الذي يدور ويسقى به الماء. يعني عنده جهاز او - 00:08:39

واله لسق الماء هو الذي يتكلف احضار هذه الالة فهذا عليه ايش عليه نصف العشر لانه بمؤونة. قال بشرط ملكه لدى الوجوب شوفها شرط ان يكون مالكا له وقت الوجوب - 00:09:03

وقت وجوب الزكاة وهو بدو الصلاح واشتداد الحب بدون صلح ثم لابعده فان كان يملكها بعد ذلك فانه لا تجب عليه الزكاة كاللقاط للحبوب. انسان ان اه يلتقط الحبوب من - 00:09:18

يعني غابة من الغابات او مكان ليست مملوكة لاحد فيلتقطها بعد ولم تكن في ملكه وقت وجوبه وانما التقطها بعد ذلك فانه لا يجب عليه الزكاة تمام؟ كذلك اذا كان يلتقط الحبوب ويأخذ منها - 00:09:38

يعني يعطيه اجرة الالتقاط من هذه الحبوب يقول التقط لي حبوب هذه المزرعة وانا اعطيك ايش؟ عشرة بالمئة منها. اذا هذا الذي يأخذه منها لا فيه الزكاة لانه لا يدخل ملكه لا يدخل - 00:09:55

في ملكه الا بعد وقت الوجوب. هذا ما يتعلق بدرس اليوم وقد اطلنا فيه قليلا. وان شاء الله نكون واضح - 00:10:09